

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٩

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وفيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / ساره نبيل شعبان شعبان - رقم قومي (٢٨٧٠٦٠١٠١١٥٩٤٤) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٩٠٨٦) كوسيط تأمين بالشركة المصرية الامارتية حياة - سلامه الى وسيط تأمين حُرر وذلك اعتباراً من اعتماد هذا القرار حتى ٢٠٢٥/٦/١٢ نهاية القيد.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح